



الجمهورية العربية السورية

المرسوم رقم /٤٧٥/

رئيس الجمهورية

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم /٦/ لعام ٢٠٠٦ .
وعلى أحكام قانون التفرغ الجامعي رقم /٧/ لعام ٢٠٠٦ .
وعلى أحكام القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم /٥٠/ لعام ٢٠٠٤ .
وعلى أحكام المرسوم التشريعي رقم /٢٢/ تاريخ ٢٨/٤/٢٠٠٢ .

يرسم ما يلي :

- المادة ١- ينهي العمل بال المادة السادسة من المرسوم رقم /٤١٤/ تاريخ ١٤/١١/٢٠٠٢ المتضمنة تسمية السيد الدكتور محمد نجيب عبد الواحد معاوناً لوزير التعليم العالي.
- المادة ٢- تسند إلى السيد الدكتور محمد حسان الكردي (عضو هيئة التدريس بكلية العلوم بجامعة دمشق) وظيفة معاون وزير التعليم العالي لشؤون البحث العلمي.
- المادة ٣- يتلقى المولى إليه تعويضات الوظيفة المستندة إليه وفق القوانين والأنظمة النافذة.
- المادة ٤- تصرف النفقة الناجمة عن هذا المرسوم من اعتمادات وزارة التعليم العالي.
- المادة ٥- يبلغ هذا المرسوم من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٠١٢/١٩/٤ هجري الموافق لـ ٢٠١٢/١٢/٤ ميلادي

رئيس الجمهورية
بشار الأسد